

قرار رقم (5٩) لسنة 2023م
برفع أسماء أشخاص وكيانات من على قائمة العقوبات الوطنية

النائب العام،

بعد الاطلاع على القانون رقم (20) لسنة 2019م بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (19) لسنة 2021م،
وعلى القانون رقم (27) لسنة 2019م بإصدار قانون مكافحة الإرهاب،
وعلى قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2020م بشأن تنظيم آليات تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة المتصلة بمنع تمويل الإرهاب ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل تطبيقاً لقرارات مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة،
وعلى قرار النائب العام رقم (59) لسنة 2020م بشأن اصدار وثيقة المبادئ التوجيهية لفاعلية تطبيق منظومة العقوبات المالية المستهدفة في الدولة،
وعلى قرار النائب العام رقم (91) لسنة 2021م بشأن إدراج أشخاص وكيانات على قائمة العقوبات بناء على طلب اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب،

تقرر ما يلي:-

المادة (1)

يتم رفع الأشخاص والكيانات التالية أسمائهم من على قائمة العقوبات الوطنية:

أولاً: الأشخاص الطبيعيين:

م	الاسم	الرقم الشخصي	الجنسية
1	علي رضا حسن البناي	27563400027	قطري
2	عبدالمؤيد رضا حسن البناي	25963400143	قطري
3	سليمان عبدالخالق رضا حسن البناي	27963401809	قطري



ثانياً: الكيانات:

م	الاسم	رقم السجل التجاري	الجنسية
1	شركة أملاك الدار	50960	قطري

المادة (2)

على اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

المادة (3)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالطرق المتبعة.

المادة (4)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

د. عيسى بن سعد الجفالي النعيمي
النائب العام